

عدد القطع	سواء الاشخاص المظنون انهم ارباب الاملاك	عدد الرسوم العقارية	المساحة
1	ابن عيسى بن عبد الله بن الهاشمي	قطعة غير مسجلة	آرات 2 سنتيات 80
2	العربي بن محمد بقالسي	5.412	6 32
3	الشيخ محمد بيطار ومن معه من الورثة	قطعة غير مسجلة	22 71
4	الطاهر بن محمد الاغرض	كذلك	16 61
5	الحسن ولد علي بن محمد وبوشيب الشاوي	كذلك	17 10
6	بيازا انطوان	1.656	61 80
7	كذلك	كذلك	3 25
8	كذلك	كذلك	20 00

وهذه القطع المشار اليها لا توجد بناءات باراضها

الفصل الثالث

يصرح بوجوب التعجيل فيما ذكر

الفصل الرابع

يحد بستانين الاجل الذي تبقى خلاله الاملاك الميينة في جدول الفصل الثاني اعلاه تحت قيد نزع الملكية

الفصل الخامس

يسند تنفيذ هذا القرار الى مدير الاشغال العمومية والسلام وحرر بالرباط في 3 جمادى الثانية عام 1369 الموافق 22 مارس سنة 1950

الامضاء : نيابة عن الصدر الاعظم محمد الحجوي
الرباط في 17 ابريل سنة 1950

الكوميسر المقيم العام : ا. جوان

الحمد لله وحده

في تفيد موقع اكلمان ازيكرا وموقع نجد اجدير وتيكلماين نايت معي ونايت بومزيل (دائرة خيفرة) مكناس من بين المناظر (البهيجة)

بمقتضى الظهير الشريف المورخ في 11 شعبان 1364 الموافق 21 يوليوز 1945 والمتعلق بالمحافظة على الابنية التاريخية والمناظر البهيجة والكتابات والاشياء الفنية والعتيقة وب حفظ المدن القديمة والهندسة البنائية الاقليمية وخصوصا الباب الثاني منه

فصل فريد

تحدث ابتداء من فاتح مارس 1950 قبضة للديوانة بمحطة كاز الجوية بالدار البيضاء والسلام وحرر بالرباط في 24 جمادى الاولى عام 1369 الموافق 14 مارس سنة 1950

الامضاء : نيابة عن الصدر الاعظم محمد الحجوي
الرباط في 17 ابريل سنة 1950

الكوميسر المقيم العام : ا. جوان

الحمد لله وحده

قرار وزيري

في الاعلان بانه من المصلحة العمومية والامور المستعجلة تخطيط طريق متفرعة عن الطريق عدد 15 بين الانصاب الكيلومترية 54 + 750 و 56 + 200 الموعدية من فاس الى تازة وفي نزع ملكية الاراضي اللازمة للاشغال

بمقتضى الظهير الشريف المورخ في 9 شوال عام 1332 الموافق 31 غشت سنة 1914 والمتعلق بنزع الملكية لاجل المصلحة العمومية وشغل الاملاك مؤقتا وبمقتضى الظواهر الشريفة الصادرة في تغييره او تميمه

وبمقتضى الظهير الشريف المورخ في 19 ذي الحجة عام 1332 الموافق 8 نونبر سنة 1914 والمتعلق بالموجبات المستعجلة الخاصة بالاشغال العمومية

وبعد الاطلاع على ملف اوراق البحث الذي اجري بدائرة المراقبة المدنية بتيسا « ناحية فاس » خلال المدة المتراوحة بين 12 دجنبر سنة 1949 و 14 يناير سنة 1950 ونظرا لما اقتضاه الحال من التعجيل وباقتراح مدير الاشغال العمومية قررنا ما ياتي :

الفصل الاول

يعلن انه من المصلحة العمومية تخطيط طريق متفرعة عن الطريق عدد 15 بين الانصاب الكيلومترية 54 + 750 و 56 + 200 الموعدية من فاس الى تازة

الفصل الثاني

تنزع بناء على ما ذكر ملكية قطع الاراضي المعلم عليها بلون وردي في التصميم ذي المقياس 1/2.000 المضاف الى اصل هذا القرار والميينة في الجدول الاتي بعده :

قرار مدير العلوم والمعارف المشار اليه اعلاه وفي التصميم الملحق بهذا القرار

الفصل الثاني

تجري على موقعي اكلمان ازيكزا ونجد اجدير الحرمات الوقائية الميينة في قرار مدير العلوم والمعارف والسلام وحرر بالرباط في 9 جمادى الثانية عام 1369 الموافق 28 مارس سنة 1950

الامضاء : نيابة عن الصدر الاعظم محمد الحجوي
الرباط في 20 ابريل سنة 1950
الامضاء الكوميسر المقيم العام : ا. جوان

وبمقتضى الظهير الشريف المورخ في 4 ربيع الثاني 1362 الموافق 9 ابريل 1943 والصادر في تقييد موقع اكلمان ازيكزا وموقع نجد اجدير من بين المناظر البهيجة

ونظرا للقرار الذي اصدره بتاريخ 3 مايو 1949 مدير التعليم العمومي في الاذن باجراء بحث لتقييد موقع اكلمان ازيكزا وموقع نجد اجدير (دائرة خيفرة) من بين المناظر البهيجة ونظرا لنتائج البحث المذكور قررنا ما ياتي :

الفصل الاول

يقيد من بين المناظر البهيجة موقع اكلمان ازيكزا وموقع نجد اجدير وتيكلماين نايت معي ونايت بومزيل الميئون بكل دقة في

